

والأختي بالأختي ويثبت الستة ان الذكرا يقتل بها وان يهتبه للمها لله  
 في الدين فلا يقتل مسلم ولو عرفه من حربي للدين  
 القتالين من دم أخيه المقتول حتى بان ترك القصاص وتكليف شي  
 يفيد سقوط القصاص بالمعروف. وبعضه ومن بعض الوتره ولو ذكر  
 لحيه تعطي دافع العفو وايدان بان القتل لا يقطع اخوة الايمان  
 ومن مبتداه شرطية الموصوله والحق كاتع أي فعل العافي اتباع القاتل  
 بالمعروف بان يطالبه بالدية بل اعنف وترتيب الاتباع على العفو  
 بعد ان الواجب احدهما وهو احد قول السافعي والشافعي والواجب  
 القصاص والدية بل عنده فاعني ولم يسمها فلا شيء ويرجح الأول  
 على القاتل اذ اداء للدية اليه اي العافي وهو الورث باحسان بالخط  
 ولا يحسن ذلك الحكم المذكور من جواز القصاص والمعفو عنه على  
 الدية تخفيف تسهيل من تركه عليكم وبترجمة كل حيث وسم في  
 ذلك ولم يتم واحدا منها كحكم على اليهود القصاص وعلى النصارى  
 الدية فمن اعتدى على ظلم القاتل بان قتله بعد ذلك اي المعفوقه عند  
 اليم مولود في الاخرة بالنار والدنيا القتل ولكم في القصاص حبه بقا  
 عظيم بأولى الألباب ذوى العقول لان القاتل اذا علم انه يقتل  
 ارتدع فاحيان نفسه ومن اراد قتله فقتله لعلوا يعفون القاتل حقا  
 القصاص

القول

المؤد كسب فرض عليه لاذ احصر كسبه الموت اي اسلمه ان ترك  
 غير العا لا الوصية من فروع كتب ومتعلق اذ ان كانت ظرفية ودالة على  
 جوابها ان كانت شرطية وجوابه فليوص للوالدين والافان بالمرور  
 بالعدل بان لا يزيد على الثلث ولا يفضل العفي حقا صدمه موكل  
 لمضمون الجملة قبله على المتقين الله وهذا مفسوخ بالمرات وقد  
 لا وصية لو اردت وفاة الترمذي فمن تركه اي لا يصاه من شاهده  
 ووصي بعد ما تم حقه عليه قائما بما يندى الا يصاه المبدل على الذي  
 يندى لوفيه اقامة الظاهر مقام المضر ان الله سمع لعقول الموصي عليه  
 بفعل الوصي فجاز عليه فمن تخاف من مؤوض مخفقا وشقا ليجنبا  
 مياضن الصون خطاه او انما بان تعهد ذلك بان زيادة على الثلث ان  
 تخصيص غني مثلا فاصل بينهم بين الموصي والموصي له بالامر بالهد  
 فلا ثم عليه في ذلك ان الله سمع من رحم بايها الذين آمنوا كتب  
 فرض عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم من الامم لعلكم  
 تتقون المعاصي فانه بكسر الهمزة والقوى هي منك وها اي انما نصب بالصيا  
 او بصوموا مقدر لا تعد ودايت اي قلائل وموتقات بعد معلو  
 وهي رمضان كما سابق وقله تسهيل على المكلفين فمن كان منك  
 حين تم يوده من نضاً او على سفر اي مسافر اسفل قصر وسجده

ع